



# هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين؟

السؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين؟ (مثل: الجينز، القمصان، الخ)

الجواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين، لأنها تلبسها ليعلموا أنها امرأة، وهذا من أجل التمييز بين الجنسين، وهو من مقتضى الحياء والوقار.

والمراد بالملابس التي لا تميز بين الجنسين: الملابس التي لا تميز بين الرجل والمرأة، مثل: الجينز، القمصان، الخ.

وهذا مما لا يجوز للمرأة أن تلبسه، لأنها تلبسه ليعلموا أنها امرأة، وهذا من أجل التمييز بين الجنسين، وهو من مقتضى الحياء والوقار.

والله أعلم بالصواب.

السؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين؟ (مثل: الجينز، القمصان، الخ)

الجواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين، لأنها تلبسها ليعلموا أنها امرأة، وهذا من أجل التمييز بين الجنسين، وهو من مقتضى الحياء والوقار.

والمراد بالملابس التي لا تميز بين الجنسين: الملابس التي لا تميز بين الرجل والمرأة، مثل: الجينز، القمصان، الخ.

وهذا مما لا يجوز للمرأة أن تلبسه، لأنها تلبسه ليعلموا أنها امرأة، وهذا من أجل التمييز بين الجنسين، وهو من مقتضى الحياء والوقار.

والله أعلم بالصواب.

<https://sunnah.global/hadeeth/hi/show/4227>

